

البرهان في أصول الفقه

أخبار الآحاد .

مسألة .

538 - ما ذهب إليه علماء الشريعة ومفتوها وجوب العمل عند ورود خبر الواحد على الشرائط التي سنصفها ثم أطلق الفقهاء القول بأن خبر الواحد لا يوجب العلم ويوجب العمل وهذا تساهل منهم والمقطوع به أنه لا يوجب العلم ولا العمل فإنه لو ثبت وجوب العمل مقطوعاً به لثبت العلم بوجوب العمل وهذا يؤدي إلى إفضائه إلى نوع من العلم وذلك بعيد فإن ما هو مظنون في نفسه يستحيل أن يقتضي علماً مبتوتاً فالعمل بخبر الواحد مستند إلى الأدلة التي سنقيمها على وجوب العمل عند خبر الواحد وهذا تناقض في اللفظ ولست أشك أن أحداً من المحققين لا ينكر ما ذكرناه .

وذهب طوائف من الروافض إلى أن خبر الواحد لا يناط به وجوب العمل وهؤلاء أنكروا الإجماع إذا لم يكن في المجمعين قول الإمام القائم في هذيان طويل .
وقد مال إلى ذلك بعض المعتزلة .

539 - ثم افترق نفاة العمل بخبر الواحد فذهب بعضهم إلى أن العقل يحيل التعبد بالعمل به وذهب الأكثرون إلى أنه لا يستحيل ورود الشرع به وهو من تجويزات العقل ثم افترق هؤلاء من وجه آخر فذهب ذاهبون إلى أن في الشرع ما يمنع التعلق به وقال آخرون لم تقم دلالة قاطعة على العمل به فتعين الوقف .

وقد أكثر الأصوليون وطولوا أنفاسهم في طرق الرد على المنكرين .

540 - والمختار عندنا مسلكان أحدهما يستند إلى أمر متواتر لا يتمارى فيه إلا